Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ٤-١ ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (46) لعام 2012م الصادر في اجتماعه المنعقد بتاريخ 5 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/19م بخصوص الشكوى المقدمة من مؤسسة سنان الحاشدي للمقاولات العامة ضد وزارة الصناعة والتجارة في المناقصة رقم (2012/2) الخاصة بترميم مبنى الوزارة بمنطقة الحصبة أمانة العاصمة

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مؤسسة سنان الحاشدي للمقاولات العامة ضد وزارة الصناعة والتجارة في المناقصة رقم(2012/2)الخاصة بترميم مبنى الوزارة بمنطقة الحصبة- أمانة العاصمة والتي أشارت فيها الشاكية بأن الأمور في المناقصة عبارة عن لعبة تتجاوز القوانين المعمول بها وكما يبدو أن المناقصة كانت عبارة عن ذر رمال في العيون حيث اتضح أن المقاول جاهز حيث أعطيت له دون أي اعتبار للشكل والمضمون والقانون والأعراف علماً بأنها كانت الأحق بإرساء المناقصة عليها من حيث السعر والمؤهلات والخبرات والسمعة الطيبة التي تتمتع بها وكانت أسعارها مدروسة من كادر متخصص في هذا المجال وكانت نتائج فتح المظاريف:

الأول: المجد للمقاولات بمبلغ 120.755.801ريالاً

الثاني: الوادعي للمقاولات بمبلغ 128.961.113ريالاً

الثالث/مؤسسة سنان الحاشدي بمبلغ 132.932.660ريالاً

وأنه قد تم تجاوز الشاكية دون وجه حق وقاموا بإرساء المناقصة على الرابع مع أنها مؤهلة ومصنفة درجة أولى وأعمالها بالمليارات وقد استعدت بتقديم كل الضمانات اللازمة وكان الأولى أن تستفيد الدولة والوزارة من فارق السعر الذي يرغبون به، طالبة من الهيئة وقف مثل هذه التصرفات والتوجيه بإرساء المناقصة عليها مع احتفاظها بكامل حقوقها القانونية.

قامت الهيئة العليا بتوجيه مذكرة إلى الجهة برقم (1347) وتاريخ 2012/10/24م، متضمنة وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (1926) وتاريخ 2012/11/7م والتي تضمنت موافاة الهيئة بالأوليات (نسخة من التحليل الفني والتقييم المالي للجنة التحليل) فقط مع رسالة تغطية تضمنت خلاصة للإجراءات التي تمت:

1- قامت الوزارة بتشكيل لجنة فتح المظاريف وفقاً لما تضمنه الإعلان الخاص بالمناقصة والمحدد بتاريخ 2012/7/21م وكان عدد المتقدمين حال الفتح (تسعة) تم استبعاد المقاول مكتب المجد للتوكيلات التجارية بسبب عدم استيفائه للضمان الابتدائي المحدد بمبلغ مقطوع (2.860.000) ريال بينما المبلغ المقدم من المذكورة (2.600.000) ريال بفارق قدره (260000) ريال ليصبح عدد المتنافسين ثمانية، مرفق نسخة من المحضر المعد وفقاً للنموذج المعتمد.

2- تم تشكيل لجنة فنية للتحليل والتقييم الفني والمالي للعطاءات بموجب القرار الوزاري رقم (67) وتاريخ 2012/9/2م وباشرت اللجنة أعمالها وفقاً للنظم المتبعة بقيد وتسجيل كل الأوليات المرفقة بكل عطاء وتحديد الإستجابة الأولية للمتقدمين وفقاً للجدول رقم (1) أحد

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس: (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الرقم: ٤٠٢ ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

المكونات لمحضر التحليل، واستنتاجات اللجنة للنواقص في المتطلبات الأساسية المحددة في قائمة البيانات والإعلان وفقاً للقانون ونص المادة (168/ب) من اللائحة التنفيذية.

3- تم مخاطبة جميع المتقدمين على قاعدة واحدة دون تمييز بطلب استيفاء النواقص وحدد موعد استيفائها وتسليمها للوزارة بتاريخ محدد، علماً أن المقاول سنان الحاشدي لم يستجب باستيفاء شهادة التصنيف كونها منتهية المفعول منذ 2012/3/1م ومع ذلك أعطي فرصة للانتقال إلى المرحلة الثانية.

4- تم استلام النواقص من المقاولين المتنافسين وقيام اللجنة بتنفيذ أعمال المرحلة الثانية والثالثة وهي مرحلة التحليل الفني والمالي بالاستناد إلى:

أ- شمول الوثائق المقدمة من المتقدمين حال الفتح ولاحقاً حسب الطلب.

ب- الأدلة الإرشادية والوثائق النمطية الخاصة بالمشروع.

ج- جداول الكميات المحددة من الفريق المكلف من وزارة الأشغال العامة والطرق والعطاءات المالية المقدمة من المقاولين والمحددة قيمتها في محضر الفتح.

د- التكلفة التقديرية للمشروع والمعدة مسبقاً والمسلم نسخة منها إلى اللجنة العليا للمناقصات.

5- وبناءً عليه تم تحديد الاستجابة الفنية أولاً وفقاً للنموذج رقم (2) الخاص بالاستجابة إحدى المكونات الأساسية لمحضر التحليل ومن خلاله وبحسب مجمل الأوليات التي تخص الإستجابة الفنية تم تحديد المستجيبين المحددة أسماؤهم في المحضر واستبعاد غير المستجيبين.

6- تم البدء بتنفيذ أعمال تحليل الجانب المالي من خلال تفريغ العطاءات وفقاً للنموذج المعتمد المرفق لغرض تحديد مدى الاستجابة المالية وتحديد الأخطاء الحسابية والنواقص ومستوى الانحرافات لدى كل متقدم على مستوى البند أو على المستوى الإجمالي الكلي لكل البنود الرئيسية المكونة منها المناقصة والمحدد بعدد (111 بنداً) ومن خلال ما تم العمل به واستناداً إلى التكلفة التقديرية المعدة مسبقاً من قبل وزارة الأشغال العامة والطرق والمحددة بمبلغ وقدره (160,496,672) ريالاً تم تحديد التكلفة الإجمالية الصحيحة لكل عطاء بعد التصحيح والمراجعة لتصبح النتائج واضحة حسب الآتي:

أ- عدد العطاءات المرتفعة عن التكلفة التقديرية (2).

ب- عدد العطاءات الأقل من التكلفة التقديرية (2).

ج- عدد العطاءات المقاربة للتكلفة التقديرية (4).

7- تم استبعاد العطاءات المرتفعة عن التكلفة التقديرية وعددها (2) لتجاوزهما النسبة القانونية بدرجة عالية.

الرقم: ٤٠٢ ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

8- تم استبعاد كل من عطاء مكتب سنان الحاشدي وناشر الوادعي لانخفاض عطاءيهما عن النسبة القانونية بالتناقص وفقاً للمادة (185) من اللائحة التنفيذية للقانون مع أهمية الإشارة إلى الآتي:

المقاول سنان الحاشدي:

أ- انحراف إجمالي التكلفة للأعمال الصحية إحدى المكونات الأساسية للمشروع وبما نسبته (60%) عن التكلفة التقديرية بالتناقص.

ب- انحراف قيمة بند شبكة السمعيات والاتصالات الداخلية عن التكلفة وبما نسبته (60%) بالزيادة.

ج- انحراف قيمة بند الأجهزة الكهربائية فلورسنت.

د- عدم استجابته لدرجة التصنيف كون شهادته منتهية.

المقاول ناشر الوادعي:

أ- انحراف في إجمالي التكلفة للأعمال الصحية إحدى المكونات الأساسية للمشروع وبما نسبته (60%) عن التكلفة التقديرية بالتناقص.

ب- انحراف إجمالي التكلفة لأعمال المباني إحدى المكونات الأساسية للمشروع وبما نسبته (50%) عن التكلفة التقديرية بالتناقص.

ج- انحراف إجمالي التكلفة لأعمال الهدم والإزالة ونقل المخلفات والإعادة إحدى المكونات الأساسية للمشروع وبما نسبته (75%) عن التكلفة التقديرية بالتناقص.

د- انحراف عطائه لسعر تحويلة الاتصالات الداخلية وبما نسبته (75%) بالنقصان عن التكلفة.

ذ- انحراف عطائه لسعر مانع الصواعق وبما نسبته (80%) بالزيادة عن التكلفة.

ر- المؤسسة مصنفة درجة ثالثة وهي أقل درجة مقدمة بين جميع العطاءات المتقدمة.

ز- محدودية الخبرة في الأعمال الإنشائية المشابهة وتنحصر خبرته في تنفيذ أعمال الطرقات.

ولذلك تم حصر مقارنة المتنافسين بين العطاءات المتبقية وهي:

1- رقم (1) عطاء مؤسسة رند للهندسة والمقاولات 2) رقم (2) عطاء مؤسسة النهضة 3- (3) عطاء يمن انترناشيونال . 4- رقم (4) عطاء صالح شرهان.

وبحسب الوثائق ونتائج التقييم الفني والمالي والاستجابة تم إخطار مؤسسة رند للهندسة والمقاولات بفوزه في التنافس كونه الأقل قيمة بين العطاءات المتبقية والأنسب تقييماً في الجانب الفني.

وطلبت الجهة من الهيئة الاطلاع وموافاتها برأيها بصورة عاجلة نظراً لضيق الوقت.

وبإطلاع الهيئة العليا على الأوراق المتعلقة بالمناقصة تبين لها الآتي: **فقد**

Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ٤-٤ ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

- **بالنسبة للشكوى:**

أ- تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً.

ب-الشاكي ثالث اقل الأسعار بموجب محضر فتح المظاريف.

- **بالنسبة للجهة:**

- قامت باستبعاد عطاء الشاكي مباشرة بمبرر انخفاض قيمة عطائه عن التكلفة التقديرية دون العمل بما ورد في نص المادة (185) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات.
- اللجنة الفنية المكلفة بأعمال التحليل والتقييم يرأسها الوكيل المساعد لقطاع الصناعة وهو أحد أعضاء لجنة المناقصات الرئيسية بالوزارة وذلك بالمخالفة لحكم المادة (67) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي نصت على أنه يحضر على أعضاء لجان المناقصات المختصة المشاركة ضمن أعمال لجان إعداد وثائق المناقصات أو لجان التحليل والتقييم ...الخ.

قامت لجنة التحليل بإضافة بند ما يسمى قيمة الأعمال الغير منظورة بما نسبته (15%)من الإجمالي الصافي لجميع العطاءات وذلك بالمخالفة لنص المادة (242) من اللائحة التنفيذية.

وبناء على ما سلف بيانه فقد قررت الهيئة العليا اتخاذ الإجراءات التصحيحية الآتية:

1)إلغاء قرار الإرساء.

2) على الجهة إعادة تقييم العطاءات المقدمة وفقاً للمعايير والمنهجية الموضحة في وثيقة المناقصة وأحكام قانون المناقصات ولائحته التنفيذية.

صدر بتاريخ 5 محرم 1434هـ الموافق 2012/11/19م

القاضي ابوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م.عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د.محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د.ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا.امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا.نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م.عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye